



قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم (١٥٣) لسنة ٢٠١٩ بتاريخ ٢١ / ١١ / ٢٠١٩

بشأن استئناف نشاط شركة مباشر للاستشارات المالية عن الأوراق المالية

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛ وعلى قانون تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية؛ وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٩٤) لسنة ٢٠١٨ وتعديلاته بشأن شروط وضوابط الوقف الاختياري لأنشطة الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية؛ وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١١٤ لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ١٦/٧/٢٠١٨ وتعديلاته بشأن شروط وضوابط قيد شركات الاستشارات المالية والجهات المرخص لها من الهيئة للقيام بأعمال التقييم المالي وإعداد دراسات القيمة العادلة لدى الهيئة؛ وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٨٦ لسنة ٢٠١٨ بشأن الموافقة على وقف نشاط شركة مباشر للاستشارات المالية لمدة عام والقرار رقم ١٢٥ لسنة ٢٠١٩ باستمرار الوقف المؤقت لنشاط الشركة؛ وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٨٣ لسنة ٢٠١٩ بمد فترة توفيق أوضاع شركات الاستشارات المالية والجهات المرخص لها من الهيئة للقيام بأعمال التقييم المالي وإعداد دراسات القيمة العادلة لدى الهيئة؛ وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية لشركة مباشر للاستشارات المالية المنعقدة بتاريخ ٧/١٠/٢٠١٩؛ وعلى المذكرة المعدة من الإدارة المركزية لحكومة الشركات المؤرخة ١٢/١١/٢٠١٩؛ وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢١/١١/٢٠١٩.

قرر

المادة الأولى

الموافقة على استئناف شركة مباشر للاستشارات المالية عن الأوراق المالية نشاطها من اليوم التالي لتاريخ هذا القرار مع التزام الشركة بتوفيق أوضاعها قبل ٢٧ فبراير ٢٠٢٠، وفقاً لأحكام قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١١٤ لسنة ٢٠١٩ ورقم (٨٣) لسنة ٢٠١٩ المشار إليهما أعلاه.

المادة الثانية

يُنشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للهيئة ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة الهيئة

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦